

قرار المجلس التنفيذي رقم (14) لسنة 2015

بتعديل

جدول المخالفات والعقوبات المتعلقة بالنظافة العامة الملحق باللائحة التنفيذية
للأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة
دبي

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961،
وعلى القانون رقم (3) لسنة 2003 بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي،
وعلى القانون رقم (35) لسنة 2009 بشأن إدارة الأموال العامة لحكومة دبي وتعديلاته،
وعلى الأمر المحلي رقم (7) لسنة 2002 بشأن مواقع التخلص من النفايات في إمارة دبي
وتعديلاته،
وعلى الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة
دبي وتعديلاته،
وعلى القرار الإداري رقم (30) لسنة 2007 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم
(11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي وتعديلاته،

قررنا ما يلي:

تعديل جدول المخالفات والعقوبات

المادة (1)

يُعدّل جدول المخالفات والعقوبات المتعلقة بالنظافة العامة، الملحق بالقرار الإداري رقم (30)
لسنة 2007 المشار إليه، ليصبح على النحو المبين في الجدول الملحق بهذا القرار.

الإلغاءات

المادة (2)

يُلغى أي نص في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

النشر والسريان

المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم

ولي عهد دبي

رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 2 يونيو 2015م

الموافق 15 شعبان 1436هـ

جدول

بتحديد المخالفات والعقوبات المتعلقة بالنظافة العامة

م	بيان المخالفة	الغرامة (بالدرهم)
1	التبول أو التبرز في غير المرافق المعدة لهذا الغرض.	500
2	البصق في الأماكن العامة.	500
3	بصق بقايا مادة البان أو إلقاء مخلفاتها في الأماكن العامة.	1000
4	التخلص من النفايات في الأماكن العامة بالإمارة، أو في الأراضي الفضاء، أو في غير المواقع المخصصة للتخلص منها، أو خلافاً للأصول والاشتراطات المعتمدة من قبل البلدية.	1000
5	رمي النفايات في الأماكن العامة.	500
6	تساقط أو التخلص من النفايات أو المواد الخطرة في غير المواقع المخصصة لذلك.	5000
7	التخلص من مخلفات البناء والهدم ومخلفات العمليات الفنية والإنتاجية للشركات والمصانع والمؤسسات في غير مواقع التخلص المعتمدة.	5000
8	التخلص من المياه العادمة بأية وسيلة كانت في الأماكن المفتوحة أو في غير المواقع المخصصة لذلك من الإدارة المعنية.	100.000
9	عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تسرب أو تدفق المياه العادمة من المباني أو تساقطها من صهاريج النضح على الطريق العام.	10,000
10	تساقط أية مواد صلبة أو سائلة من مركبات نقل الخرسانة الجاهزة أثناء سيرها على الطريق العام أو التخلص من هذه المواد في غير المواقع المخصصة لهذا الغرض.	50,000
11	التخلص من الزيوت المستعملة في شبكات الصرف الصحي أو الحفر الامتصاصية أو إسالتها على الأرصفة والطرق أو في غير الأماكن المخصصة للتخلص منها.	3000
12	إلقاء الزيوت في مياه البحر وعلى الشواطئ أو في مياه الخور أو في الموانئ، أو عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تسرب الزيوت في هذه الأماكن.	3000
13	إلقاء النفايات العامة أو المخلفات العضوية في مياه البحر أو على الشواطئ أو في مياه الخور أو في الموانئ.	1000

م	بيان المخالفة	الغرامة (بالدرهم)
14	إلقاء مخلفات الأشجار والحدائق في غير الأماكن المخصصة من قبل الإدارة المختصة.	1000
15	إسالة مياه غسيل المركبات في غير الأماكن المخصصة لذلك من قبل الإدارة المختصة.	500
16	تساقط مياه المكيفات أو تسريب أية مياه على الأرصفة والطرق.	100
17	التخلص من النفايات عن طريق الحرق المفتوح.	1000
18	ترك أو تخزين أو وضع أو تعليق أية بضائع أو مواد أو أية أشياء أخرى في الأماكن العامة أو على أسطح المنازل أو في الشرفات بصورة من شأنها تشويه المنظر العام للإمارة وجمالها وواجهات المباني وشرفاتها.	500
19	ترك أية مركبات أو معدات مهمة في الأماكن العامة بصورة من شأنها الإضرار بمقتضيات الصحة والسلامة العامة أو البيئة.	500 مع حجز المركبة أو المعدة بعد انتهاء فترة الإنذار الممنوحة.
20	عدم توفير غرفة أو مجمع داخل حرم المبنى مزود بحاويات لوضع وتخزين النفايات وفقاً للشروط والمواصفات التي تحددها الإدارة المختصة.	5000
21	عدم توفير وسيلة لتخزين النفايات داخل المبنى وإخراج وسائل التخزين وإعادةتها إلى موقعها مباشرة أو حسب التوجيهات، أو عدم إجراء أعمال الصيانة اللازمة لوسائل تخزين النفايات.	500
22	عدم القيام بتنفيذ أعمال النظافة للمبنى والإشراف عليه وفقاً لقواعد الصحة العامة وحماية البيئة.	1000
23	عدم قيام الشركات والمؤسسات الخاصة والمجمعات التجارية والسكنية والصناعية والمنشآت الفندقية بتوفير حاويات لتخزين النفايات الناتجة عن أنشطتها وفقاً للاشتراطات والأوضاع والمعايير المعتمدة في هذا الشأن لدى الإدارة المختصة.	5000
24	عدم الالتزام بتعليمات الإدارة المختصة بتغيير حاويات النفايات إذا كان حجم النفايات الناتجة عن مزاوله تلك الجهات لأنشطتها يفوق حجم الحاويات المتوفرة أو أن النفايات الناتجة أصبحت تشكل خطراً على الصحة العامة.	1000

م	بيان المخالفة	الغرامة (بالدرهم)
25	عدم تطبيق برنامج نظافة الساحات الخارجية للمواقف العامة والخاصة التي تخدمها أو عدم توفير وسائل مناسبة لجمع النفايات في تلك المواقف وتفرغها بشكل يومي.	500
26	تجميع أو تخزين أو نقل أو إعادة استعمال أو تدوير أو معالجة أية نفايات منتجة من قبل الغير أو تقديم خدمات نظافة في الأماكن العامة بدون الحصول على تصريح مسبق من الإدارة المختصة والالتزام بالمعايير والشروط التي تحددها لهذا الغرض.	5000
27	وضع أية مواد قد تسبب ضرراً بحاوية النفايات أو بمركبة نقل النفايات أو تشكل خطراً على صحة وسلامة الأشخاص العاملين على جمع النفايات ونقلها والتخلص منها.	1000
28	نقل أو تغيير موقع حاوية النفايات التابعة للبلدية دون موافقة الإدارة المختصة.	200
29	العبث بمحتويات حاوية النفايات التابعة للبلدية أو نبش محتوياتها بغرض الحصول على مواد قابلة للتدوير أو أية نفايات أخرى.	1000
30	الإضرار بحاويات النفايات والأسوار المحيطة بها أو الأرضيات الصلبة التي ترتكز عليها.	1000
31	وقوف المركبات أو ترك معدات أو بضائع أمام الحاويات من شأنها إعاقة عمليات وضع المخلفات من قبل الأفراد أو تفرغ محتوياتها بواسطة مركبات البلدية.	1000
32	تفريغ النفايات المحمولة في المركبات التابعة للشركات الخاصة في حاويات البلدية.	1000
33	عدم القيام بإعداد وتنفيذ خطة لتقليل النفايات أو إعادة تدويرها إذا تبين للإدارة المختصة أن النشاط الذي تمارسه المؤسسة ينتج عنه كميات كبيرة من النفايات.	1000
34	إدخال أو تداول أو اقتناء أو إحراز أو تعاطي مادة البان سواء كان ذلك للاستعمال الشخصي أو لاستعمال الغير بمقابل أو بغير مقابل ويشمل ذلك ورق التبوت (LEAVES BETEL) الذي يستخدم في صناعة مادة البان.	5000
35	إشعال النيران أو الشواء في الأماكن العامة غير المسموح بها من البلدية.	500

م	بيان المخالفة	الغرامة (بالدرهم)
36	لصق الإعلانات والمنشورات والمطبوعات وغيرها بصورة تشوّه المظهر العام للإمارة.	1000
37	عدم التزام أصحاب المستودعات والورش ومحلات بيع الإطارات والزيوت والبطاريات وغيرها من مستلزمات المركبات بنقل المخلفات الناتجة عن أنشطتهم على نفقتهم الخاصة إلى المواقع التي تحددها البلدية.	1000
38	عدم القيام بتوفير خدمات العناية والتنظيف لغرف أو مجمعات تخزين النفايات وفقاً لقواعد الصحة العامة وحماية البيئة.	1000
39	إلقاء العبوات الخاصة بالمبيدات الحشرية والأدوية الزراعية بالحاويات وعدم التخلص منها حسب تعليمات الإدارة المختصة.	5000
40	إلغاء أو تغيير استخدام غرفة نفايات في مبنى أو مجمع مباني إلى أي نشاط يعيق استخدامها الأصلي بصورة كلية أو جزئية.	5000
41	إلغاء أو تغيير استخدام غرف النفايات في الطوابق المتكررة بصورة كلية أو جزئية.	1000 / لكل غرفة
42	عدم قيام مقتني الحيوان بإزالة المخلفات الناتجة عن حيوانه أثناء تواجده في الأماكن العامة.	500